النكاح والطلاق

31- ما حكم حجر الفتاة على رجل بعينه من قرابتها أو غيرهم ؟ | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

ارأيتم ان كانت آآ هذه الاسرة العراقية كبعض الاسر لدينا اه تحج واسعا فتجعل الفتاة فتاتهم حجرا على هذا الرجل او ذاك من قرابته. نعم ولا تستطيع الفكاك هل من توجيه لولاتها لاوليائها؟ هذا يسمى كما ذكرت تسمى مسألة الحجر. هم. ويسميه بعضهم بانها مقروعة وما شابه ذلك - 00:00:00

وهذا لا شك انه من اعمال اهل الجاهلية وانه من ابطل الباطل فحبس الفتاة على رجل بعينه فهذا من الظلم الذي لا يجوز الا اذا كان هذا الرجل ممن ترضاه - 00:00:24

تلك المروة هم من يرظى في خلقه ودينه فهذا امر يعود الى اهل الفتاة والى الفتاة نفسها. اما ان تكره الفتاة على الزواج من هذا الشاب ومن هذا الرجل لا تريده فان هذا نوع ظلم هذا نوع ظلم اذا لم ترغب فيه خاصة اذا كان هذا الشاب او هذا الرجل ممن لا يرضى دينه ولا يعرف - 00:00:34

حسن خلقه والنبي قال اذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه لتفتكم فتنة. فالذي ينتقى في باب الزواج ان يختار او او يحرص ولي ولي المرأة على صاحب الدين وصاحب الخلق الحسن ولا يحرص على صاحب الجاه والمال فان المال والجاه يزول واما الدين والاخلاق فهي التي تبقى - 00:00:54

وصية الى كل اب يتقي الله في هذه في مولياته وفي بناته فانه عنهن سيسأل يوم القيامة وسيوقف بين يدي الله عز وجل ويسأله ربه عن هذه الفتاة وعن تلك الفتاة التي حبس على رجل لا تريده بل قد يكون فاجرا والقصص في هذا كثيرة جدا جدا جدا ان تزوج مرأة من ابن عمها وولدها - 00:01:14

بعمها ثم يكون ظالما آآ فاتكا بها منهم من يتعاطى المخدرات والمسكرات لكن سمومهم او ما يسمى بالسلوم ويسمى بعاداتهم اجبرهم على ان يزوج او تزوجها البنت من هذا الرجل. اذكر حتى لا اطيل امرأة الان تتجاوز السبعة وثلاثين عاما وهي الان - 00:01:34

لا تستطيع ان تتزوج بدعوى انه لا يجوز ان تخلن القبيلة ولا تزوج من غير هذه القبيلة. فهي لم تتزوج ولا تريد ابناء عمتها ولا تريد اولاد عمتها لانهم وهم ليسوا على دين ولا خلق فهي تريد من غيرهم. ومع ذلك نرى ان والدها قد منعها من الزوج. فهذا ظلم عظيم فيتقي الله ذلك لولي الذي حبس هذه المرأة عن - 00:01:54

ممن يرضى دينه وخلقه والله اعلم احسن الله اليكم شكرا الله لكم - 00:02:14